



## الحلول الوقائية للحد من ظاهرة الطلاق في ضوء القرآن الكريم

### Preventive Measures to Reduce the Phenomenon of Divorce in the light of the Quran

صديق الحربي<sup>٢</sup>

Seddiq Alharby

رضوان جمال الأطرش<sup>١</sup>

Radwan Jamal Elatrash

#### ملخص البحث

على الرغم من أن أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالأسرة اتسمت بالشمولية، والخير والعدالة والمساواة والهداية للبشرية، ولها سمة الخلود والصلاحية والرحمة والمرونة إلا أن المراقب يجد أن نسبة الطلاق في الأسر المسلمة ارتفعت إلى حد لا يستهان به، بل هي مرعبة إن جاز لنا التعبير، فمنها ما يتعلق بالأسلوب التربوي بالأولاد، ومنها إجبار المرأة العاملة على الإنفاق على البيت، كما أن لوسائل التواصل الاجتماعي دوراً عظيماً في إحداث هذا الشرح الاجتماعي الصعب والشقاق الجارح وتسريع عجلة الطلاق، وكل ذلك يرجع إلى عدم تقوى الله عز وجل من الطرفين. والبحث التزم بالمنهج الاستقرائي والتحليلي للوصول إلى بعض الحلول الوقائية للحد من ظاهرة الطلاق في ضوء القرآن الكريم. وقد توصل البحث إلى أن أهم الأسباب التي تؤدي إلى الطلاق هي: قلة الصبر والغضب الشديد والمصاريف الباهظة وقطع الأرحام. كما أن القرآن الكريم قدم لنا حلولاً عظيمة للوقاية من الطلاق منها: اختيار ذات الدين لتكون أم الأولاد، ثم التحلي بالقناعة والحلال والشفافية في التعامل مع الطرف الآخر والرضا بالقليل والتحلي بالصبر وغير ذلك. **الكلمات المفتاحية:** الحلول الوقائية، ظاهرة الطلاق، الأسرة، القرآن الكريم

#### Abstract

Although the ordinances of Islamic law related to the family were characterized by inclusiveness, goodness, justice, equality and guidance to mankind, and has the character of immortality, validity, mercy and flexibility, but the observer finds that the rate of divorce in Muslim families has risen to a considerable extent, but is terrifying if we may speak. Some of them related to the pedagogical method of children, including forcing working women to spend on the home not to forget Social media which has a great role to play in accelerating divorce. The research adhered to the inductive and analytical approach to reach some preventive solutions to reduce the phenomenon of divorce in the light of the Holy Quran. The research found that the most important reasons that lead to

<sup>١</sup> أستاذ مشارك في قسم دراسات القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

<sup>٢</sup> طالب دكتوراه في قسم دراسات القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

divorce are: lack of patience, extreme anger, Excessive expenses and cutting the relations of the womb and violating relations between family kinship. One of the solutions provided by the Koran to stop the phenomenon of divorce: Choose a good wife, contentment, and patience.

**Keywords:** *preventive solutions, the phenomenon of divorce, the family, the Holy Quran*

المقدمة:

كانت الأسرة وما زالت اللبنة الأساسية لكيان المجتمع المسلم، إذ أن ترابطها وتماسكها، يؤديان مباشرة إلى تماسك واستقرار المجتمع بأسره، ويسهمان في نهاية المطاف إلى تحقق قوة ومهابة للإسلام والمسلمين بين أمم الأرض.

ولهذا امتن الله في كتابه العزيز بهذه الوشيحة العظيمة والعلاقة المتينة الراسخة التي تتفرع منها الجذور الصالحة التي تغذي الأمة بالأفراد الصالحين من بنين وحفدة؛ يعمرن الأرض بطاعته واتباع أمره، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢]، كيف لا يحصل الامتنان الرباني بقضية الزوجية، وهي أس المجتمع الإنساني المكون للأعراق والشعوب والقبائل التي تعمر الأرض، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]. إنها حياة قائمة على مراعاة المشاعر، والمعايشة بالمعروف والصراحة والابتعاد عن الخطط الفردية والسرية.

ولما للمحافظة على استدامة ميثاق الزوجية من أهمية قصوى كان أمر الطلاق لدى سلفنا الصالح يتم في أضيق حدوده، ولم يكن من شأنهم التسرع فيه، ذلك لأنهم فهموا مقصد الشارع الكريم من تشريع الطلاق، وأنه لتحقيق مصلحة راجحة مبنية على تفكير وتبصر ومراجعة للعقل وموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة عليه، ومعرفة مؤكدة بأن الشارع الكريم قلل فرص الطلاق، وجعله في أضيق حالاته، وبعد عدة وسائل ومراحل.

كما شرع الله ﷺ العدة بعد الطلاق لمراعاة حال أولئك الذين تسرعوا في إطلاق لفظ الطلاق لمراجعة عقولهم، وإعادة النظر فيما قرروه، وإتاحة الفرصة أمامهم للرجعة دون قيد أو شرط خلال فترة العدة بعد الطلقتين الأولى والثانية، كما منحهم حق العودة للزوجية حتى بعد العدة بعقد ومهر جديدين، إمعاناً من الشارع في المحافظة على مكونات الأسرة الأولى، وعدم تمزق شملها، ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وحرص

على الوفاء وعدم نسيان الفضل الذي تكوّن مع الأيام في فراش الزوجية وبيت المودة والرحمة<sup>٣</sup>، كل ذلك من قبيل التأكيد على أهمية الأسرة ورعايتها من التفكك والضياع.

ولكن الحال تغيرت في ظل مظاهر العولمة المعاصرة، واختلاط الحضارات والثقافات بين الناس، وتوافر وسائل الإعلام التي قربت البعيد واحتضنت الغريب، وانتشار العلائق التقنية عبر وسائط التواصل الاجتماعي، وقيادة المرأة للمركبات، والانفتاح على سوق العمل في كل المجالات، ما جعل دور المرأة تجاه الحقوق الزوجية قاصراً، علاوة على ذلك كثرة الطلبات الزوجية لتوفير كماليات الحياة قبل أساسياتها، وتميل الأزواج مالا يطيقونه من الأعباء المالية والاجتماعية، مجارة للموضات وتأثراً بالعالم من حولها، مما تسبب في احتدام الخلافات الأسرية؛ فأصبح إلقاء كلمة: (أنت طالق من الآن)، أو (الحقي بأهلك) أو ما شابهها، بصورة مباشرة، أو غير مباشرة أو عبر رسائل الجوال، أو تقنيات التواصل الاجتماعي، عند أتفه الأسباب، وأدنى الخلافات، ظاهرة يندى لها جبين الإنسانية، وتستصرخ من هولها وشدة وطأتها الكيانات الأسرية، وأصبحت ظاهرة تفكك الأسر وحل رباطها، من أسهل الأمور، وقد ضاقت قاعات المحاكم ودور الصلح الاجتماعية من كثرة هذه الظاهرة والله المستعان، مما أسهم سلباً في بناء المجتمع المدني بطيبة الطيبة وفي المجتمع عموماً، بل صار المجتمع الإسلامي الكبير مهدداً بالضرر، كيف لا؟، وقد انفصمت العلاقات الزوجية، وأهجم عماد الأسرة، وتشردم الأبناء والبنات، وتفككت دوائر العلاقات الاجتماعية، وهو الأمر الذي يخشى الغيورون أن يؤدي إلى ضعف قيام المكلفين ذكوراً وإناثاً بالواجبات الشرعية المشار إليها في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

إن من شأن الطلاق أن يصنع بصمة مأساوية كارثية للبيئة الاجتماعية الفطرية السليمة القائمة على المودة والرحمة وإشباع الغرائز الإنسانية على أساس العفة والكرامة وصيانة الأعراض والأخلاق وتحقيق السكنى والاستقرار والطمأنينة التي ذكرها الله في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]. فمن أهم مقاصد الزواج التنعم بالسكن النفسي بين الزوجين فرجولة الرجل لا تكتمل إلا بوجود امرأة معه، والمرأة بأنوثتها لا تكتمل إلا وقوفها مع زوجها.

٣ انظر سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

ولذا فلا غرابة من حجم العناية القرآنية بأمر الوقاية من الطلاق وتحقيق الوثام والوفاق الأسري بين الزوجين، لتفادي ظاهرة الانفصام بين الزوجين بالطلاق، وبمنظرة موضوعية شاملة للقرآن الكريم نجد أنه عُني كثيراً بالجانب الوقائي كما أسلفت، فيما لم يهمل الجانب العلاجي، لأن التشريع الإسلامي تميز في جميع أحكامه بالتركيز على جانب الوقاية، إذ الغاية هي منع نشوء الظواهر السلبية المؤرقة في المجتمع المسلم أصلاً.

وبعد الاطلاع على كثير من الأبحاث والأطروحات وكتب التفسير التي تعنى بهذا الجانب ومن خلال المبادئ العامة للقرآن الكريم، والتوجيهات الخاصة بالزوجين، نجد أنها تتركز في سبعة أمور جوهرية، وهي بإذن الله كفيhle باستدامة الحياة الزوجية، والوقاية من الطلاق وتحوله إلى ظاهرة مقلقة لدى المجتمع المسلم، وهي:

**الأمر الأول: التواصي بالحق والتعاون على طاعة الله والتذكير بتقواه.**

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] وهذا مبدأ عام في التعامل البيني بين المؤمنين عموماً، ولاشك أن ركني الأسرة: الزوج والزوجة، هما من أعظم من يعزز هذا المبدأ بتحقيقه في نفسها لإنشاء بنية الأسرة المسلمة، ويصدرانه للأجيال من بعدهم، لتكون الأمة كلها مبنية على البر والتقوى، ولذا يقول الإمام الطبري رحمه الله في معنى الآية: "وليُعن بعضكم، أيها المؤمنون، بعضاً، "على البر"، وهو العمل بما أمر الله بالعمل به، "والتقوى": هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه"<sup>٤</sup>.

فالمؤمل من الزوجين وهما نواة الأسرة المكونة للمجتمع أن يتعاونوا على البر والتقوى، وأن يتواصيا بالحق الذي يجب القيام به من قضايا الإيمان بالله ومسائل التوحيد والعقيدة، ويتعاونوا على طاعة الله بما شرَّعه من الشرائع وأداء ما أوجبه من الفرائض، واجتناب ما نهى عنه من المحرمات، ويُذكِّر بعضهما بعضاً بتقوى الله والصبر على القيام به عملاً بقوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، وكتطبيق عملي لهذا التعاون امتدح النبي ﷺ وأثنى وترحم على زوجين يُعِينُ كُلُّهُمَا الأَخَرَ على القيام بطاعة الله وعبادته فقال: «رَجِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيَّقُظَ امْرَأَتَهُ،

٤ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر (د.م)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ج ٩، ص ٤٩٠.

فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»<sup>٥</sup>.

ومن ذلك ما أشرنا إليه سابقاً، مما يعظُّ به الرجل زوجته عند خوفه نشوزها، فينصحها ويأمرها بتقوى الله، ويخوفها من سخطه وأليم عقابه عند تعدد حدوده، ويذكرها بما أوجب الله عليها من جميل العشرة وحسن الصحبة والاعتراف بالدرجة التي له عليها، ونحو ذلك من المواعظ التي تُؤثِّر في قلب المرأة لقوله تعالى: ﴿وَأَلَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]، يوضح الإمام ابن قدامة - رحمه الله هذا المعنى بعناية، فيقول: «فتى ظهرت منها أمارات النشوز، مثل أن تتناقل وتُدافع إذا دعاها، ولا تصير إليه إلا بتكبره ودمدمته؛ فإنه يعظها فيخوفها الله سبحانه، ويذكر ما أوجب الله له عليها من الحق والطاعة، وما يلحقها من الإثم بالمخالفة والمعصية، وما يسقط بذلك من حقوقها من النفقة والكسوة، وما يُباح له من ضربها وهجرها»<sup>٦</sup>. والمرأة - في مقابل ذلك - متى ما رأت من زوجها ميل عن الحق أو انحراف عن الصواب واتباع للهوى والشيطان، فإنها تُذكره بتقوى الله تعالى وتعظيم شرعه والوقوف عند حدوده، وبما يجب عليه من الحقوق والواجبات، وبالرجوع عما هو عليه من الضلال والطيش، وتُحذِّره من سوء العاقبة، ويتحقق هذا التكامل والتعاون والتواصي على البر والتقوى تبحر سفينة الزوجية نحو مرافئ النجاة بإذن الله.

### الأمر الثاني: تحقيق المودة والرحمة في الحياة الزوجية.

ينبغي أن تُبنى العلاقة الزوجية بين الزوجين منذ نشأتها على أساس من المودة والرحمة، وهي الغاية التي أرادها الله بقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، وبمجرد حصول ميثاق الزواج تحصل بينهما مودة في العاطفة، ورحمة في السلوك والتصرفات، تضيفان على الحياة الزوجية رقة وسعادة، والمودة شعور متبادل بين الزوجين يستطيع كل واحد منهما أن يعبر عما في مكنون نفسه من مشاعر وأحاسيس بكل رضئ وسعادة دون ترددٍ أو خجل، والمحبة الخالصة هي التي تدفع كل واحدٍ منهما ليكون عوناً لصاحبه في تفقد أحواله وقضاء حاجته وإعطائه من لسانه ما يُحِبُّ أن يسمعه منه، والاحترام المتبادل بين الطرفين والمشورة ونحو ذلك،

٥ أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١/١٩٩٠م)، ج ١، ص ٤٥٣، حديث رقم: ١١٦٤، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُجَرِّجْهُ.

٦ موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المعنى، (القاهرة: مكتبة القاهرة، د. ط، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م)، ج ٧، ص ٣١٨.

والمودة والمحبة هما أعظم دعائم قيام البيت السعيد، وبهما تسود الحياة الزوجية السعادة والوثام والاستقرار النفسي والروحي، وإذا نزعنا منها سادها الشقاق والتفكك والدمار والعياذ بالله.

ومن ثمرات المودة الخالصة والرأفة الشاملة المبدولتين بين الزوجين: أن يعفوا كل واحدٍ منهما عن أخطاء الآخر وزلاته، ويتغاضى عن هفواته وسقطاته، ويؤاسيه عند الحزن والهَمِّ، ويشدُّ أزره ويُقوي عضده عند الشدائد والمِحْن، ويُداويه عند المرض والعجز، ولا يُكلِّفه ما يشقُّ عليه ويعسرُه، ولا يُحمِّله ما لا يرتاح معه، ونحو ذلك مما يحقق جبر الخواطر والوقاية من المكاره، والتماس الألفة، والتعاون على جلب السعادة ودفع الحزن والمضرة قدر الإمكان، طلباً لاستدامة الحياة الزوجية.

وتأكيداً لهذا المعنى جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «ألا أُخبركم بنسائكم من أهل الجنة؟ الودود، الودود، العؤود على زوجها، التي إذا آذت أو أذيت جاءت حتى تأخذ بيد زوجها، ثم تقول: والله لا أدوق عُصفاً حتى ترضى»<sup>٧</sup>. وفي حديث أنس رضي الله عنه: «كلُّ وودٍ وودٍ إذا غضبت أو أسيء إليها أو غضب. أي: زوجها. قالت: هذه يدي في يدك، لا أكتحل بعُصْفٍ حتى ترضى»<sup>٨</sup>. وقد فهم سلفنا الصالح معنى المودة والرحمة، فها هو أبو الدرداء رضي الله عنه يقول لزوجته: «إذا رأيتني غضبت فرضيني، وإذا رأيتك غضبي رضيتك ... وإلا لم نسطحب»<sup>٩</sup>.

وها هو الفقيه ابن حزم . رحمه الله . يقول: «ولا بأس بكذب أحد الزوجين للآخر فيما يستجلب به المودة، كما روي عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط . أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا أعده كذباً: الرجل يصلح بين الناس يقول القول يريد الصلاح، والرجل يقول القول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها»<sup>١٠</sup>.

٧ أخرجه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م)، ج ٨، ص ٢٥١، حديث رقم: ٩٠٩٤، وحسنه محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، صحيح الجامع الصغير وزياداته، (بيروت: المكتب الإسلامي، د: ط، د: ت)، ج ١، ص ٥٠٨، حديث رقم ٢٦٠٢.

٨ سليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، (بيروت، عمان: المكتب الإسلامي، دار عمار، ط ١، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م)، ج ١، ص ٨٩، حديث رقم: ١١٨.

٩ هذا الأثر ذكره أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، العقد الفريد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٤هـ)، ج ٧، ص ١٣١، تعليقا بدون اسناد بقوله: "وعن الزهري قال: قال أبو الدرداء.

١٠ أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، (د: م، دار الرسالة، ط ١، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م)، ج ٤، ص ٢٨١، حديث رقم: ٤٩٢١، وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير وزياداته، (بيروت: المكتب الإسلامي، د: ط، د: ت)، ج ٢، ص ١٢٠٤، حديث رقم ٧١٦٩.

فالإسلام حريصٌ على دوام العشرة بين الزوجين وإبقاء رابطة الزوجين متماسكةً ملؤها المودة والرحمة، وإزالة كلِّ عائقٍ يُكدر صفوها أو يُعيق سيرها؛ لذلك شرع نظام الحكمين في قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥].

الأمر الثالث: معرفة كل من الزوجين بخصائص وطبيعة الآخر:

من أهم التدابير الوقائية من الطلاق معرفة خصائص كل طرف وطبيعته، فعلى كل طرف منهما أن يعرف طباع الطرف الآخر، وما يجب وما يكره، وما يسعده وما يحزنه، وما يطلبه وما ينبغي عليه أن يتركه ويتجنبه. إن الحياة الزوجية تحتاج إلى دراسة متأنية وقيادة حكيمة وقيام كل طرف بما يجب للطرف الآخر، مع معرفة نقاط الاتفاق وتعزيزها، ونقاط الاختلاف واجتنابها، ومحاولة إصلاحها قدر الإمكان، وعندما جاء الوحي إلى النبي ﷺ في غار حراء، وحدثت له الرعدة والارتجاف، وذهب إلى زوجته خديجة -رضي الله عنها- يقول: دثروني دثروني، زمّلوني زمّلوني، وحكى لها ما حدثت له؛ قال: «لقد خشيت على نفسي» قالت زوجته خديجة -رضي الله عنها: «لأأبشر، فوالله، لا تجزبك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق»<sup>١١</sup>.

فقد ذكرت أم المؤمنين -رضي الله عنها- صفات زوجها، وميزاته التي تمنع عنه أي مكروه أو شر يلحقه، وهذا يعني أن خديجة -رضي الله عنها- كانت تعرف صفات زوجها وما يسعده ويطمئنه جيداً، لذا عددت ما فيه من أمور حسنة لا يطلع عليها إلا من عاشر الشخص وعرفه معرفة تامة.

ومما يدخل في معرفة كل طرف للآخر -أيضاً-: معرفة الرجل لطبيعة المرأة وتكوينها العاطفي، والغيرة المجدولة عليها، ونقص العقل والدين الذي فطرت عليه، إذ إنه يعتريها أمور خاصة تغير من مزاجها النفسي والعصبي، ولذا أرشد الله - عز وجل - إلى هذه الأعدار لتكون راسخة في أذهان الرجال، فرفع الله عز وجل عن النساء الصوم والصلاة عند الحيض والنفاس، وذلك لعلم الله سبحانه وتعالى بضعف المرأة في هذه المرحلة، ومن باب الرحمة، خفف الله عنها برفع هذه التكاليف حال حدوثها، فالذي ينبغي على الأزواج أن يعوا ذلك ويراعوا حالة الزوجة النفسية في تلك المرحلة.

كما ينبغي للمرأة معرفة أن من طبيعة الرجل أنه لا يقبل ما يمس رجولته أو قوامته في البيت، من حيث معرفته بكل ما يدور في بيته، وما يخصه ويخص أبناءه وزوجته، فيجب أن تراعي فيه هذا الجانب، فلماذا تصر بعض النساء

١١ أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، المصدر السابق، ج ١، ص ١٣٩. إسناده صحيح على شرط الشيخين.

على تجاهل هذه الأمور عند الرجل؟!.

**الأمر الرابع: تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات بين الزوجين يعين على دوام الحياة بينهما.**

ينبغي أن يقوم كل واحد من الزوجين بما له من الحقوق وما عليه من الواجبات التي شرعها الله وأمر بها وحث عليها ورتب عليها النجاح في الدنيا والفلاح في الآخرة، وهذا التوازن هو أساس العدل في التعامل بين الزوجين وبه تستقيم الحياة الزوجية بين الطرفين، وتسودها الألفة والمودة. يقول المراغي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]. أي جعل بينكم المودة والرحمة لتدوم الحياة المنزلية على أتم نظام<sup>١٢</sup>.

وقد جاء في التنزيل قوله تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، إنها من أعظم القواعد التي تصان بها البيوت من الخراب، إنها عدالة ومساواة وحب وتقدير وأنس ورحمة، وحقوق وواجبات، قال ابن جرير: "وهنّ من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهنّ مثل الذي عليهنّ لهم من الطاعة فيما أوجب الله - تعالى ذكره - لهم عليهنّ"<sup>١٣</sup>، فالآية الكريمة أوجبت المماتلة في تأدية الحقوق فكُلّ واحدٍ من الزوجين يقوم بأداء ما عليه من الحقوق والواجبات التي لصاحبها بالمعروف؛ فكانت المماتلة في الحقوق بالمعروف هي ميزان المعاملة بينهما في جميع الشؤون والأحوال، فالحياة الزوجية هي حياة تكاملية، كل واحد من الطرفين مكمل للآخر، فإذا همّ الزوج بمطالبة زوجته بأمرٍ من الأمور فيما يدخل في وسعها وطاقتها تذكّر - أيضاً - في المقابل أنه يلزمه واجباً مثله بإزائه؛ فكان ميزان المماتلة في الحقوق يتبلور في أنه ما من حقٍّ للمرأة على الرجل إلا وللرجل في مقابلته حقٌّ على المرأة على وجه يليقُ بكلِّ واحدٍ منهما ويُناسب فطرته.

والمقصود بالمماتلة مُقابلة واجبٍ لآخر، فما من عملٍ تعمله المرأة لزوجها إلا وللرجل عملٌ يُقابله لها، إن لم يكن مثله في شخصه وعينه فهو مثله في جنسه، فإن تعدّر في جنس الفعل أو العين فيُقابله بحسبه بما يليقُ بالرجال من حُسن العشرة والصحبة أو في زيادة التوسعة والإنفاق عليهنّ أو في قضاء المصالح العامة التي تخصهنّ؛ ولكن الله جل وعلا جعل للرجال على النساء درجة، لقوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، أي: زيادة في الحقِّ والفضيلة والإنفاق والقيام بالمصالح، وفي معنى الآية اختار ابن جرير - رحمه الله - ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما، وهو

<sup>١٢</sup> أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، تفسير المراغي، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) ج ٢١، ص ٣٧.

<sup>١٣</sup> ابن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، المصدر السابق، ج ٤، ص ٥٣١.



أن "الدرجة" التي ذكرها الله في هذا الموضوع: «الصفح من الرجل لامرأته عن بعض الواجبات التي له عليها، وإغضاؤه لها عنه، وأداء كل الواجبات التي لها عليه.»<sup>١٤</sup>. فالرأفة والرحمة هي الأساس في التعامل وليس إثبات الخطأ في تصرفات الطرف الآخر. كما أن من أهم مقاصد الزواج أن يقوم الزوج بطواعية وحب بعملية الإنفاق على أسرته وأولاده حتى يعيشوا بأمن ويسكنوا بسلام ويكملوا مسيرتهم التعليمية والتربوية، وصدق الله العظيم حين قال: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وقد تثبت المماثلة في الحقوق بين الزوجين في مثل: الآداب العامة من رفق في المعاملة والمعاشرة بالمعروف، فكل واحد من الزوجين يقوم بحق صاحبه على وجه المماثلة، ويؤديه على أكمل وجه، وذلك من باب رد الجميل، ومقابلة الإحسان بالإحسان، فيتبادلان حسن المعاشرة وطيب الصحبة من: كرم القول وطيبه، وطلاقة الوجه وبشاشته، والتقدير والاحترام، والصفح عن الهفوة والتغاضي عن التقصير، ونحو ذلك، و مما ينبغي على الزوج فعله من الحقوق المماثلة لزوجته، العناية بالمظهر وحسن الهيئة في جسده وملبسه، وطيب الرائحة، فلا ترى منه إلا ما يسر النظر، ويهيج الفؤاد، فكما أن الزوج يريد من زوجته أن تكون جميلة في مظهرها وملبسها، زكية في رائحتها، فكذلك الزوجة تريد منه مثل الذي يريد منها، وذكر ابن كثير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه يقول «إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي المرأة»<sup>١٥</sup>؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وعدم إفشاء السر الذي بينهما أو ذكر معايبهما بين الناس، كما ورد في الحديث: «إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنَزَلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»<sup>١٦</sup>، ونحو ذلك من الآداب العامة وما ينبغي التحلي به من المعاشرة بالمعروف.

#### الأمر الخامس: تعزيز جانب الثقة وإحسان الظن بالطرف الآخر.

الأصل في المسلم سلامة الصدر والثقة فيمن يتعامل معه، وخصوصاً بين الأزواج، فالواجب على المسلم سد سبل الخلاف والفرقة بينه وبين زوجته، وذلك بتقديم حسن الظن على غيره، كما أنه لا بد من تبادل الكلمات اللطيفة بينهما

١٤ المصدر السابق.

١٥ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٥٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط١، ١٩٤١هـ)، ج١، ص٦١٠.

١٦ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج٢، ص١٠٦٠، حديث رقم: ١٤٣٧.

لأن ذلك يعزز التفاهم والمودة والرحمة. هذا يعني في نفس الوقت تجنب الألفاظ التي ربما تهين شخصية الطرف الآخر، أو والديه بالذات، ذلك أن التباعد وانقطاع العلاقات بين العائلتين يسبب تفككاً بين الأزواج وينعكس بصورة سلبية على تصرفاتهما وتصرفات أولادهما. لذلك كان لا بد من إحسان الظن في أقوال الطرف الآخر والاطمئنان إلى أفعاله وتصرفاته وسائر تعاملاته، والاحترام الصادق لشخصه ما لم يظهر له خلاف ذلك، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، ولنبيه ﷺ: «أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَتَهُمْ»<sup>١٧</sup>، ولقوله ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْعَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا»<sup>١٨</sup>.

فلا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتتبع عورات أخيه المسلم أو يتخونته ويتلمس عثراته، لأنه فمن باب أولى زوجته، بل الواجب تعزيز جانب الثقة والإخلاص والاحترام المتبادل بينهما، حتى تقوى الرابطة وتتأصل على مبدأ حسن النوايا، ويتعد عن الشكوك والأوهام التي يلقيها الشيطان في نفس الإنسان والتي توهن الروابط الأسرية وتضعفها، وقد تفضي إلى التفكك ولاخيار في نهاية الأمر، وينبغي أن يكون كل واحدٍ منهما صادقاً مع صاحبه مُخْلِصاً له أميناً بُجَاهَهُ: فإذا حَدَّثَ صدق في حديثه، وإذا أَخْبَرَ فلا يُخَيِّرُ إلا بما يوافق الواقع الذي أخبر به، وإذا وَعَدَ وفي بوعده وَأَجْرُهُ، ولا بد من الوضوح والشفافية بين الزوجين فلا يُظْهِرُ له خلافَ ما يُضْمِرُهُ، ولا يضمُر له خلاف ما يظهر، كما يجب أن يَتَّصِفَ كل واحدٍ من الزوجين بالأمانة فيما استحفظه عليه صاحبه من كتمانٍ سرٍّ أو حفظِ نفسٍ أو عرضٍ أو مالٍ فلا يخونه ولا يَعْشُهُ في قليلٍ ولا كثيرٍ، ولا يُرَوِّرُ عليه الحقيقةَ أو يُعْتِرُّ به بحالٍ من الأحوال، بل يقوم كل واحدٍ منهما بما استرعاه الله عليه بكل أمانة وإخلاص، والمسلم لا يَتَّصِفُ بالخيانة والغش والغدر ولا يَتَخَلَّقُ بها نُجَاةَ النَّاسِ فمن باب أولى زوجته؛ لأنها صفات أذى ومكرٍ مذمومة شرعاً، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

إن الخوف من الخطأ هو سبيل إلى تحرى الكذب، الأمر الذي يصبح عادة للتهرب من المسؤولية والظهور بمظهر الكمال. بل إنَّ عَدَمَ الصِّدْقِ وَالْإِخْلَالَ بِالْأَمَانَةِ مِنَ النِّفَاقِ وَخِصَالِهِ وَأَيَاتِهِ، وقد بيَّن ذلك النبي ﷺ بقوله: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُمِرَ خَانَ»<sup>١٩</sup>، وفي حديثٍ آخَرَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا

١٧ صحيح مسلم، المصدر السابق، كتاب الإمامة، باب كرهة الطروق، ج ٣، ص ١٥٢٨، حديث رقم: ١٨٤.

١٨ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى: ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يطرُق أهله ليلاً، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (د.م: دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ)، ج ٧، ص ٣٩، حديث رقم: ٥٢٤٤.

١٩ المصدر السابق، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ج ١، ص ١٦، حديث رقم: ٣٣.

خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنَ الْبِقَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ حَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»<sup>٢٠</sup>. ولهذا فإن الحديث يبين أن سبب فقدان الثقة بين الأزواج بالذات انتشار الكذب بينهما، باعتباره دليل قوي على عدم الرغبة بالاستمرار مع الطرف الآخر. فإذا لم تتطابق الأقوال مع الأفعال فهذا هو بداية النهاية، وصدق الله حين قال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [التحریم: ٣]. فإذا وصل الأمر إلى خيانة أحدهما للطرف الآخر فهذا باب عظيم قد فتح للطلاق.

وعليه، فإن الثقة هي سر السعادة وعمادها، ولن تقوم أو تدوم علاقة بين زوجين إذا كانت قائمة على الشك، فالشك هو قتل بالبطيء للنفس والطرف الآخر. لأنه يعني غياب الأمان وإذا غاب الأمان فلا حب ولا تعاون وبالتالي فلا زواج. وإن أهم سبب لذبح الثقة هو المقارنة بين أحد الزوجين بزواج أو زوجة أخرى، فهو أو هي تقارنه زوجها بزواج صديقة الأمر الذي يدمر الثقة بين الزوجين.

#### الأمر السادس: التحلي بالصبر واحتمال الأذى.

فقد أوجب الإسلام على الزوجين احتمال كل واحد منهما أذى الآخر والصبر على ما لا يُعْجِبُهُ منه من أقواله وتصرفاته وسيرته فالتناس طباع وأجناس؛ فقد يبتلى أحد الزوجين بما لا يتوافق معه في كثير من الأمور والجوانب الحياتية، وخصوصاً في المرحلة الأولى من الحياة الزوجية، فالواجب أن يستحضر كل منهما معاني الصبر والعفو والتسامح والرأفة والصفح الجميل إلى جانب العتاب والقسوة والشدة، والاعتراف بالحسنات والمزايا إلى جوار التقصير والمآخذ والعيوب؛ فإن وجدت الكراهية من أحد الزوجين للآخر أو النفرة منه والرغبة عنه من غير فاحشة أو نشوز؛ فعلى الطرف الآخر أن يتحلى بالصبر بجاهه ويحتمل الأذى وقلة الإنصاف منه؛ فإن في الصبر مجلبة للخير وتفادياً من انهيار سقف الحياة الزوجية بينهما، وفي سياق هذا المعنى يقول تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، والمعنى: فإن كرهتموهن أي لدمامة أو سوء خلق من غير ارتكاب فاحشة أو نشوز؛ فهذا يندب فيه إلى الاحتمال، فعسى أن يؤول الأمر إلى أن يرزقه الله منها أولاداً صالحين أو يصلحها له، وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ»<sup>٢١</sup>، والمعنى: أي لا يبغضها بغضا كلياً يحملها على فراقها، أي لا ينبغي له ذلك بل يغفر سيئتها لحسناتها ويتغاضى عما يكره لما يحب، ويقول سبحانه

٢٠ المصدر السابق، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ج ١، ص ١٦، حديث رقم: ٣٤.

٢١ صحيح مسلم، المصدر السابق، كتاب الرضاة، باب الوصية بالنساء، ج ٢، ص ١٠٩١، حديث رقم: ٦١ (١٤٦٩).

موجهاً في هذا السياق: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (\*) وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿ [فَصَلَتْ: ٣٤-٣٥]، وقال ﷺ: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»<sup>٢٢</sup>، وقال ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>٢٣</sup>، فالصبر مفتاح الفرج كما قيل، وهو من أجل خصال الخير وأعظمها أجراً قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُؤَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] وقد أمر الله به في قضاء الحوائج ونزول المصائب.

**الأمر السابع: بناء أسرة متكاملة مسؤولة مشتركة بين الطرفين.**

لقد شرع الإسلام الزواج وندب الزوجين منذ اللحظة الأولى إلى العناية الفائقة في بناء أسرة متكاملة مشتركة من جميع الوجوه، تقوم على أسس ومعايير أمر بها الشرع الحكيم، كما لفت الزوجين إلى أهمية القيام على تربية الأولاد ورعايتهم من الناحية الصحية والدينية والخلقية والسلوكية، كما حملهما الإسلام مسؤولية الشأن الأسري وعدم تضييع الأسرة وحذرهما من التقصير في الرعاية والتوجيه، وقد روى ابن حبان وغيره عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: «إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَجُلٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ: أَحْفَظَ أَمْ ضَيَّعَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»<sup>٢٤</sup>، فالزوج راعٍ في بيته ومؤتمن على من تحت ولايته من زوجة وأولاد، وتقع على عاتقه مسؤولية تربية الأولاد وتأديبهم وتعليمهم ما أوجب الله عليهم من فرائض الدين وشرائع الإسلام، على منهاج النبوة، ووقايتهم من الانحرافات الفكرية والسلوكية، والمحافظة عليهم من رفقاء السوء، ومن مساوئ الأخلاق، ورعاية مصالحهم والإنفاق عليهم وحسن العشرة. فالحديث النبوي يتحدث بلطف عن المسؤولية الخلقية للزوجين، وأن عليهما أن يبذلا ما وسعتها الجهود لتقوية ملكات الطرف الآخر وما يملك من مواهب، حتى يعينه على تحقيق أهدافه وأغراضه في الحياة.

والمرأة - من جهتها - راعية ومؤتمنة على بيت زوجها وحافظة لماله وأولاده، ومؤكدة بحسن تدير بيتها ونظافته وطاعة زوجها وخدمته وتربية أولادها؛ فهي لهم قدوة صالحة تعني بهم وتنشئهم تنشئة صالحة، وتغرس في نفوسهم القيم

٢٢ صحيح البخاري، المصدر السابق، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ج ٢، ص ١٢٢، حديث رقم: ١٤٦٩.

٢٣ صحيح مسلم، المصدر السابق، كتاب الزهد، باب المؤمن أمره كله خير، ج ٤، ص ٢٢٩٥، حديث رقم: ٢٩٩٩.

٢٤ أخرجه محمد بن حبان، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (الموتى: ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ج ١٠، ص ٣٤٥، حديث رقم: ٤٤٩٣، وقال الألباني، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، (جدة: دار با وزير للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ج ٦، ص ٤٦٥، حديث رقم: ٤٤٧٦، الحديث حسن ولكنه مرسل.

والأخلاق وتأصل في نفوسهم محبة الله ورسوله، والقيام بالحقوق والواجبات التي تبدأ بحق الله وحق الوالدين، وغيرها من الوظائف والأعمال التي تتكامل بها مع مسؤولية الزوج، فالزوجة يجب أن تقدم بيتها على سلم أولوياتها فلا تهمله وتنشغل عنه بكثرة الزيارات لصاحبها. وقد جاء في الحديث ما يُقَرَّرُ مسؤولية كُلِّ فردٍ فيما وُكِّلَ إليه من حفظ النفوس والأموال ورعاية مصالح البيت في قوله ﷺ: «وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَالِدَيْهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ»<sup>٢٥</sup>، قال البغوي: رحمه الله: «ورعاية الرجل أهله بالقيام عليهم بالحقوق في النفقة وحسن العشرة، ورعاية المرأة في بيت زوجها بحسن التدبير في أمر بيته والتعهد لحدهم وأضيافه»<sup>٢٦</sup>. هذا الرعاية لا شك في نبلها، لأنها مقصد نفسي يقوى الرغبة في الاستمرار ويعزز الانتماء للأسرة ويقوي الروابط بين أفراد الأسرة جميعاً.

ولا يخفى على ذي علم أن هذا الحديث ركيزة أساسية في تقرير مسؤولية مشتركة كل فرد من أفراد الأسرة وما يجب عليه من الحقوق والواجبات ضمن بناء الأسرة، والتكامل في الوظائف والأعمال، والرعاية لما تحت يده، ووجوب القيام بهذه المسؤولية على أكمل وجه وأحسن أداء. كما أن الحديث يهدف إلى الارتقاء بمستوى التفكير لدى كل طرف حتى لا يكون أنانياً، لا يفكر إلا في ذاته ومصالحه الشخصية وتلبية حاجاته دون النظر في حاجات الطرف الآخر. وحينما نقصد بالتدبير المشترك فإننا نقصد تفعيل مبدأ الشورى بين الزوجين حيث احترام العقل والرأي، وحيث البعد عن الأنا والذاتية والدكتاتورية في التفكير إلى رسم الخطط المشتركة والتعاون المسؤولي، من أجل إعادة الاعتبار لهذه المؤسسة الربانية والتي أقيمت على أساس مقدس وغليظ.

فهذه الأمور السبعة، مستنبطة من كتاب الله، وهي كفيلة بإذن الله عز وجل، بتشديد دعائم قوية لحياة زوجية مستقرة، وبناء عش أسري سعيد، وبيئة اجتماعية متميزة تتكون من أب وأم وأبناء وبنات وأحفاد، كل يقوم بدوره ومسؤولياته بعيداً عن التوترات والخلافات المهددة لحصن الأسرة الحصين، وكما قال الشاعر:

نَعِيْبُ زَمَانِنَا وَالْعَيْبُ فِينَا \* وَمَا لِيْزَمَانِنَا عَيْبٌ سِوَانَا<sup>٢٧</sup>

٢٥ صحيح البخاري، المصدر السابق، كتاب الأحكام، باب قوله تعالى ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، ج ٩، ص ٦٢، حديث رقم: ٧١٣٨.  
٢٦ محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، (بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م)، ج ١٠، ص ٦٢.

٢٧ خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، (د.م: دار العلم للملايين، ط ١٥، أيار / مايو ٢٠٠٢ م)، ج ٧، ص ٢٠، ونسب هذا البيت للصاحب ابن لنكك - وهو محمد بن محمد بن جعفر بن لنكك أبو الحسين البصري - قال في التعريف به: " شاعر، وصفه الثعالبي بفرد البصرة وصدر أدبائها، وقال: أكثر شعره ملح وطرف، جلها في شكوى الزمان وأهله وهجاء عصره، وهو صاحب البيت المعروف: " نعيب زماننا والعيب فينا " انتهى.

فهذا كتاب الله ينطق بالحق، ويرشدنا إلى ما فيه قوام حياتنا الشخصية والأسرية والاجتماعية، وهذه سنة المصطفى الأكرم - ﷺ - ترشدنا إلى ما فيه صلاح معاشنا ومعادنا، وما أحوج الإنسانية عموماً والمسلمين خصوصاً إلى العودة إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم - ﷺ - ففيهما مصادر السعادة والراحة والطمأنينة، وفي زمن يعج بالمكدرات والضغوط النفسية والاقتصادية نجد في هدى القرآن الملجأ والملاذ والمهرب والأمان من كل هذه المكدرات، ومنها بلا شك الخلافات الزوجية، وبالاستنارة بتوجيهات من خلق هذا الإنسان وما حوله نجد أن الظواهر السلبية، ومنها ظاهرة الطلاق المؤرقة قد تلاشت تماماً، والله الأمر من قبل ومن بعد.

### خاتمة البحث ونتائجه

إن من أهم نتائج البحث ما يأتي:

١. الوعي بمقاصد الزواج قبل قيادة سفينته الاجتماعية ضرورة دينية وخلقية لتثبيته وعدم الانحراف به، فلا بد من عقد دورات متخصصة لمن يرغب بالزواج من الطرفين حتى يتجنبوا مزالق الوقوع في مخاطر التعصب والغضب الشديد وقطع الأرحام وقطع النسل وتشتيته.
٢. من أهم القواعد التي تحمي الزواج بعد تقوى الله قاعدة مأخوذة من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. فتقدير جهود الطرف الآخر عملية نفسية ومقصد نبيل لما فيه من مراعاة العواطف وتقدير المشاعر.
٣. أن يتذكر الرجل حياة العزوبية وفي نفس الوقت أن يتذكر المرأة حياة العنوسة، وما فيها من آلام نفسية، وأن الفراق هو عودة حتمية إلى تلك الحياة الصعبة، ناهيك عن تشتيت شمل الأولاد وقطع العلائق بين الأُسرتين.
٤. إن الاعتراف بالخطأ هو أفضل علاج لإزالة الشكوك وبه تستعاد الثقة بين الطرفين. كما أن الالتزام بالصدق والأمانة والأخلاص في العلاقة بين الأزواج هي الطريق إلى السعادة بينهما.

### قائمة المصادر والمراجع

- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر (د.م)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠ م).
- أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١/١٩٩٠ م).

- موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، **المغني**، (القاهرة: مكتبة القاهرة، د.ط، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م).
- أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).
- محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، (بيروت: المكتب الإسلامي، د:ط، د:ت).
- سليمان بن أحمد اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، **الروض الداني (المعجم الصغير)**، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، (بيروت، عمان: المكتب الإسلامي، دار عمار، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، **العقد الفريد**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٤هـ).
- أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، (د:م، دار الرسالة، ط ١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).
- أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، **تفسير المراغي**، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ١، ١٣٦٥هـ/١٩٤٦م).
- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)**، تحقيق: محمد حسين شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط ١، ١٤١٩هـ).
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).
- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (المتوفى: ٢٥٦هـ)، **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (د.م: دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ).
- محمد بن حبان، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، **صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م).
- الألباني، **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان**، (جدة: دار با وزير للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، (بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م).  
خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، (د.م: دار العلم للملايين، ط١٥، أيار / مايو ٢٠٠٢م).